

عمل مجسمات للكعبة لتعليم الأطفال الطواف ؟/الأربعاء) 21-4-

3202م(فتاوى على الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

السؤال الأول حقيقة قادم من روسيا يسأل السائل عن حكم عمل السائل او مجسمات على هيئة الكعبة لتعليم الأطفال الطواف
كدرس عملي على الطواف يقيمون مجسماً للكعبة على هيئتها بالضبط - 00:00:01
ويأتون بالاطفال ويدربونهم على الطواف حول الكعبة حول هذا المجسم الذي صنعوه داخل الفصل الدراسة فهو يسأل ويقول ما مدى مشروعية هذا العمل اقول له اولاً هذه المسألة من مسائل النظر والاجتهداد بين اهل العلم. لكن جل فتاوى وقرارات المرجعيات -

00:00:25

دي الفقهية المعاصرة على منها في قرار المجمع الفقهي الاسلامي في رابطة العالم الاسلامي في دورته الثالثة عشرة نص على ان
الواجب سد هذا الباب ومنعه لأن ذلك يفضي الى شرور ومحظورات - 00:00:50
هكذا القرار بصورة مجملة صدر وكان في رئاسة الشيخ ابن باز رحمه الله عندما كان المجمع الفقهي تحت رئاسته ايضاً فتوى اللجنة
الدائمة للافتاء ببلاد الحرمين اه تقول صناعة المجسمات من الخشب وغيرها - 00:01:08
بعض الشعائر الاسلامية كالكببة ومقام ابراهيم والجمرات وغيرها لاغراض استعمالها في التعليم لاداء مناسك الحج والعمرة على
الوجه المذكور في السؤال لا يجوز بل هو بدعة منكرة لما يفضي اليه من المحاذير الشرعية كتعلق القلوب بهذه المجسمات ولو بعد
حين - 00:01:28

وتعريضها للامتهان ما عدم الحاجة الى ذلك لأن الشرح والبيان باللسان والاستعانة بالكتابة التوضيحية كافي وشافي في ايصال
المعلومة التي يراد ان توصل الى الدارسين الذي يظهر لي ان وسائل الدعوة والتعليم اجتهادية وليس توقيفية - 00:01:52
وسائل الدعوة والتعليم اجتهادية وليس توقيفية اذا كانت كذلك فانها تدور في تلك الموازنة بين المصالح والمفاسد بحيثما رشحت
المصلحة على المفسدة اجيزة وحيثما رجحت المفسدة على المصلحة منعت وتخلف فيها الفتوى باختلاف الزمان والمكان والاحوال
والظروف - 00:02:17

واذا كان اصحاب الفضيلة الذين اصدروا هذه القرارات ترجحت لديهم مفسدتها فقد يتراجع لدى اخرين منفعتها فتبقى في اطار
المسائل الاجتهادية التي لا ينبغي ان يضيق فيها على المخالف من ظهر له رجحان احد القولين - 00:02:43
به ولم ينكر على من ظهر له القول الآخر. والله تعالى اعلى واعلم - 00:03:02